الباب الرابع

مصارف الزكاة

- الفقراء والمساكين.
- العاملون عليها.
- المؤلفة قلوبهم.
- فى الرقاب.
- الغارمون.
- فى سبيل الله.
- ابن السبيل.
- مباحث متفرقة حول الأصناف المستحقين للزكاة.
- الأصناف الذين لا تصرف لهم الزكاة.

مصارف الزكاة

● **تمهيد:**

لقد جاء أمر الزكاة فى القرآن مجملاً كالصلاة بل أكثر إجمالاً، فلم تبيِّن آيات الكتاب الأموال التى تجب فيها الزكاة، ولا مقادير الواجب منها، ولا شروطها من مثل: حولان الحَوْل وملْك النصاب المحدد وإعفاء ما دون النصاب.

وجاءت السُنَّة التشريعية، القولية والعملية، فبيَّنت المجمل من الزكاة كما بيَّنته فى الصلاة، ونقل ذلك الأثبات الثقات، عن رسول الله ﷺ جيلاً بعد جيل.

لهذا كان من اللازم هنا، وجوب الإيمان بالسُنَّة النبوية، كمصدر تشريعى للإسلام وتعاليمه، وأحكامه، بعد القرآن الكريم: مصدر مبيِّن له وشارح ومفصل ومخصص، وصدق الله العظيم: ﴿**وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [النحل: ٤٤].

روى أبو داود: أن رجلاً قال للصحابى الجليل عمران بن حصين: يا أبا نجيد، إنكم لتحدثوننا بأحاديث ما نجد لها أصلاً فى القرآن! فغضب عمران وقال للرجل: أوجدتم: فى كل أربعين درهماً درهم، ومن كل كذا وكذا شاة شاة، ومن كل كذا وكذا بعيراً كذا؟ أوجدتم هذا فى القرآن؟ قال: لا، قال: فممن أخذتم هذا؟ أخذتموه عنا وأخذناه عن النبى ﷺ، وذكر أشياء نحو هذا[١].

* * *

● **عناية القرآن بمصارف الزكاة:**

وإذا كان أمر الزكاة قد جاء فى القرآن مجملاً كما عرفنا، فإنه قد عنى -بصفة خاصة- ببيان الجهات التى تُصرف لها وفيها الزكاة، ولم يدعها لحاكم يقسمها، وفق

(١) سبق تخريجه ص ١٦.

رأى له قاصر، أو هوى متسلط، أو عصبية جاهلية. كما لم يدعها لمطامع الطامعين الذين لا يتورعون أن تمتد أيديهم إلى ما ليس لهم، والذين يزاحمون بمناكبهم المستحقين من أهل الفاقة والحاجة الحقيقيين، وفى عهد الرسول ﷺ تطلَّع بعض ذوى الأعين الشرهة والأنفس النهمة، وسال لعابهم إلى أموال الصدقات، متوقعين من رسول الله ﷺ أن ينفحهم منها نفحات تشبع من طموحهم، وترضى من شرههم، فلما ضرب الرسول ﷺ عنهم صفحًا ولم يلق إليهم بالاً، غمزوا ولمزوا، وتطاولوا على المقام النبوى الكريم، فنزلت آيات الكتاب تفضح نفاقهم، وتكشف شرههم، وتبيِّن جور موازينهم النفعية الشخصية، وتبيِّن المصارف التى يجب أن توضع فيها الزكاة، وذلك قوله تعالى: ﴿ **وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ (٥٨) وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ (٥٩) إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [التوبة: ٥٨ - ٦٠].

وبهذه الآيات انقطعت المطامع، وتبينت المصارف، وعرف كل ذى حق حقه.

روى أبو داود عن زياد بن الحارث الصدائى قال: أتيتُ رسول الله ﷺ فبايعته -وذكر حديثًا طويلاً- فأتاه رجل فقال: أعطنى من الصدقة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن الله لم يرض بحكم نبى ولا غيره فى الصدقة، حتى حكم هو فيها، فجزأها ثمانية أجزاء، فإن كنتَ من تلك الأجزاء أعطيتك حقك»(١).

* * *

● سر عناية القرآن بمصارف الزكاة:

لقد نبَّه العلماء الاقتصاديون والاجتماعيون على أن المهم ليس هو جباية الأموال وتحصيلها، فقد تستطيع الحكومات بوسائل شتَّى الحصول على ضرائب

(١) رواه أبو داود فى الزكاة (١٦٣٠)، والدارقطنى فى السنن كتاب الزكاة (٣/١٣٧)، والبيهقى فى الكبرى فى كتاب الزكاة (٤/١٧٣)، وذكره الألبانى فى ضعيف أبى داود (٣٥٧).

مباشرة وغير مباشرة، وقد يكون ذلك مع رعاية العدل والنُصفة، ولكن الأهم من ذلك هو: أين تُصرف هذه الأموال بعد تحصيلها؟ فهنا قد يميل الميزان، وتلعب الأهواء، ويأخذ المال من لا يستحقه، ويُحرم منه مَن يستحقه، فلا عجب بعد ذلك أن يهتم القرآن بهذا الأمر ولا يدعه مجملاً، كما ترك أشياء كثيرة أخرى من الزكاة للسُنَّة تُبيِّنها وتُفصِّلها.

لقد عرف التاريخ المالى ألوانًا كثيرة من الضرائب قبل الإسلام، كانت تُجبى من طوائف الشعب المختلفة، طوعًا أو كرهًا، ثم تُجمع فى خزانات الأباطرة والملوك، لِتُنفق على أشخاصهم وأقاربهم وأعوانهم، وفى كل ما يزيد أبهتهم ومتعتهم ويظهر عظمتهم وسلطانهم، ضاربين عرض الحائط، بكل ما تحتاجه فئات الشعب العاملة والضعيفة من الفقراء والمساكين.

فلما جاء الإسلام وجَّه عنايته الأولى إلى تلك الفئات المحتاجة، وجعل لهم النصيب الأوفر فى أموال الزكاة خاصة، وفى موارد الدولة عامة، وكان هذا الاتجاه الاجتماعى الرشيد سبقًا بعيدًا فى عالم المالية والضرائب والإنفاق الحكومى، لم تعرفه الإنسانية إلا بعد قرون طويلة.

وعلى ضوء ما ذكره القرآن الكريم عن مستحقى الزكاة، وما بيَّنه من سُنَّة النبى ﷺ وخلفائه الراشدين. سنتحدث فى الفصول السبعة التالية عن مصارف الزكاة الثمانية، وفى فصل ثامن عن مباحث متفرقة حول الأصناف المستحقين، وفى فصل أخير عن الأصناف الذين لا يجزئ صرف الزكاة إليهم.

* * *